. @ 116 @

وقد عقد الفقهاء باب سجود السهو تصحيحاً لذلك . .

لذلك بقي من المراد بالذين هم عن صلاتهم ساهون . .

قيل : نزلت في أشخاص بأعيانهم . .

وقيل : في كل من أخّر الصلاة عن أول وقتها ، أو عن وقتها كله ، إلى غير ذلك ، أو عن أدائها في المساجد وفي الجماعة . .

وقيل : في المنافقين . .

وفي السورة تفسير صريح لهؤلاء ، وهو قوله تعالى : { الَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ * وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ } . .

والمرائي في صلاته قد يكون منافقاً ، وقد يكون غير منافق . .

فالرياء أعم من جهة ، والنفاق أعم من جهة أخرى ، أي قد يرائي في عمل ما ، ويكون مؤمناً بالبعث والجزاء وبكل أركان الإيمان ، ولا يرائي في عمل آخر ، بل يكون مخلصاً فيه كل الإخلاص . .

والمنافق دائماً ظاهره مخالف لباطنه في كل شيء ، لا في الصلاة فقط . .

ولكن جاء النص : بأن المراءاة في الصلاة ، من أعمال المنافقين . .

وجاء النص أيضاً . بأن منع الماعون من طبيعة الإنسان إلا المصلين ، كما في قوله تعالى : { إِنَّ الإِنسَانَ خُلِقَ هَلُوعاً * إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعاً * وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعاً * إِلاَّ الْمُصَلِّينَ } . .

وقد تقدم للشيخ رحمة ا تعالى علينا وعليه ، بيان السهو عنها وإضاعتها عند قوله تعالى : { فَخَلَفَ مِن بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُواْ الصَّلَواةَ وَاتَّبَعُواْ الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقُونَ غَيّاً إِلاَّ مَن تَابَ } . .

وبين في آخر المبحث تحت عنوان : مسألة في حكم تاركي الصلاة جحداً أو كسلاً . وزاده بياناً ، عند قوله تعالى : { وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ } في دفع إيهام الاضطراب للجمع بين هذه الآية وآية { مَا سَلَكَكُمْ فِى سَقَرَ } .